



دائرة القضاء
JUDICIAL DEPARTMENT

دليل خدمات القضاء 2023



لمحة عن دليل خدمات دائرة القضاء

عزيزي المتعامل،

الحصول على المعلومات حول الخدمة هي أولى خطوات رحلة المتعامل لضمان التقديم عليها بشكل صحيح وإنجازها بأسرع وقت ممكن وبأقل تكلفة؛ لذلك حرصت دائرة القضاء-أبوظبي على إطلاق دليل الخدمات الشامل والذي يتم تحديثه باستمرار بحيث يوفر للمتعامل المعلومات الأساسية المتضمنة:

- قوائم الخدمات المتاحة.
- وصف لكل خدمة.
- زمن الإنجاز المتوقع للخدمة.
- قنوات الخدمة.
- الوثائق المطلوبة.
- الرسوم.
- إجراءات الخدمة.
- الشروط والأحكام.

وحيث يوفر هذا الدليل المعلومات الأساسية بشكل عام، فإننا نوصي المتعاملين الأعضاء بضرورة الاطلاع المسبق على كافة معلومات الخدمة من خلال هذا الدليل ومن خلال قنوات الاستعلام والتواصل بدائرة القضاء-أبوظبي وكذلك من خلال الحصول على الدعم القانوني المتخصص.

يهدف هذا الدليل إلى:

1. تعريف المتعاملين وشركاء دائرة القضاء-أبوظبي بالخدمات المقدمة.
2. توفير مرجعية معلوماتية قبل التقديم لأي خدمة من خدمات الدائرة للحصول عليها بأقل جهد.



دائرة القضاء
JUDICIAL DEPARTMENT

تاريخ التعديلات

تفاصيل الوثيقة	
وصف الوثيقة	دليل خدمات دائرة القضاء - أبوظبي
رقم نسخة الوثيقة	الثالثة لسنة 2023

تاريخ التعديل	المعني بالتعديل	وصف التعديلات
2023-10-09	إدارة خدمات المحاكم	تحديث بطاقات الخدمة وفقاً لآخر التعاميم الصادرة في العام 2023





فهرس المصطلحات

العنصر	الوصف
الخدمة	هي سلسلة من الأنشطة والعمليات التي تقوم بها دائرة القضاء بهدف تلبية احتياجات متعاملها ، وتكون مبنية على التفاعل من قبل المتعامل ومقدم الخدمة
وصف الخدمة	وهو شرح مبسط ودقيق للخدمة يمكن المتعامل من فهم نوع وطبيعة الخدمة
رمز الخدمة	هو رمز تعريفي للخدمة مكون من ارقام وحروف لتمييز الخدمة عن غيرها من الخدمات
تصنيف الخدمة	هي عبارة عن تحديد نوع الخدمة سواء كانت رئيسية أو فرعية
زمن انجاز الخدمة	هو الوقت المستغرق لإجراءات المعاملة الى حين تنجز من قبل الموظف المختص
قنوات تقديم الخدمة	هو وسائل التواصل بين المتعاملين ودائرة القضاء والتي يتم من خلالها تقديم الخدمات
رسوم الخدمة	هو المبلغ المالي الذي يقوم المتعامل بتسديده للحصول على الخدمة
إجراءات تقديم الخدمة	هي الإجراءات المرتبطة برحلة المتعامل للحصول على الخدمة
الوثائق المطلوبة	هي عبارة عن المستندات التي تقوم الجهة بطلبها من المتعامل للحصول على الخدمة
فئات المتعاملين	هم الفئات المستفيدة من تلقي الخدمات " مثل العمال ، الزوج ، الزوجة، إلخ
الدعوى	هي الحق في الحماية القضائية حال الاعتداء على حق من الحقوق المصونة رغبة في الحصول على حكم قضائي مقررأ أو منشأ لحق أو مركز قانوني
صحيفة الدعوى	هي عمل إجرائي صادر من المدعى " مدعى الحق " أو من ممثله القانوني موجهة الى المحكمة المختصة مبدياً رغبته في حمايته القضائية قبل المدعى عليه



الفهرس

.....	الحلول البديلة لفض النزاعات
1	طلب قيد ملف وساطة وتوفيق
2	طلب فتح ملف منازعةً أسريةً
.....	المحكمة الابتدائية
4	طلب قيد دعوى إدارية- المحكمة الابتدائية
5	طلب قيد ملف تركة- المحكمة الابتدائية
6	طلب قيد دعوى أحوال مال- المحكمة الابتدائية
7	طلب قيد دعوى أحوال نفس- المحكمة الابتدائية
8	طلب قيد طلب إذن- المحكمة الابتدائية
9	طلب قيد دعوى إجراءات- المحكمة الابتدائية
10	طلب وضع الصيغة التنفيذية على عقد إيجار
12	طلب قيد دعوى تجارية- المحكمة الابتدائية
14	طلب قيد دعوى مدنية
16	طلب قيد دعوى عمالية
18	طلب قيد أمر أداء تجاري أو مدني أو إيجاري
19	طلب قيد دعوى إفلاس/إعسار- المحكمة الابتدائية
20	طلب قيد أمر على عريضة (ابتدائي- استئناف)
22	طلب قيد تظلم من أمر على عريضة- (ابتدائي - استئناف)
23	طلب قيد تظلم على أمر أداء
24	طلب قيد دعوى مستعجلة- المحكمة الابتدائية
25	طلب قيد التماس إعادة نظر(ابتدائي- استئناف - نقض)
27	طلب قيد طلب تفسير حكم (ابتدائي- استئناف - نقض)
28	طلب قيد دعوى إغفال طلبات (ابتدائي- استئناف - نقض)





..... محكمة الاستئناف

- 29 طلب قيد استئناف التصديق على الحكم/ بطلان حكم التحكيم
- 30 طلب قيد استئناف طلب اجراءات التحكيم
- 32 طلب قيد دعوى استئناف إداري
- 34 طلب قيد استئناف التركات
- 35 طلب قيد استئناف أحوال شخصية
- 36 طلب قيد استئناف إيجاري
- 38 طلب قيد استئناف تجاري
- 40 طلب قيد استئناف مدني
- 41 طلب قيد استئناف عمالي
- 43 طلب قيد استئناف على تظلم من أمر على عريضة
- 45 طلب قيد استئناف على أمر أداء

..... محكمة النقض

- 46 طلب قيد نقض إداري
- 48 طلب قيد نقض أحوال شخصية
- 49 طلب قيد نقض إيجاري
- 51 طلب قيد نقض تجاري
- 53 طلب قيد نقض مدني
- 55 طلب قيد نقض عمالي
- 57 قيد طلب رجوع - محكمة النقض

..... التنفيذ

- 59 طلب قيد ملف التنفيذ
- 61 طلب قيد تظلم على قرارات التنفيذ





62 طلب قيد تظلم من قرار الاستشكال الوقتي

63 طلب قيد اشكال في التنفيذ

65 طلب قيد استئناف على قرار قاضي التنفيذ

..... طلبات أخرى

66 طلب قيد أمر على عريضة أسري

67 طلب قيد تظلم أمر على عريضة أسري

68 طلب قيد طلب في ملف تركت

69 طلب وضع الصيغة التنفيذية على شيك مرتجع

70 قنوات الخدمة

71 قنوات التواصل





ADJD0001	رمز الخدمة	طلب قيد ملف وساطة وتوفيق
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب عرض نزاع مدني أو تجاري أمام مركز الوساطة والتوفيق لمحاولة التوصل إلى حل ودي قبل لجوء الأطراف إلى المحكمة المختصة
تصنيف الخدمة	القيود لدى الحلول البديلة لفض النزاعات	زمن إنجاز الخدمة
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني	مكاتب المحامين
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. نموذج صحيفة منازعة حلول بديلة (مدني - تجاري) 6. المستندات المؤيدة	مكاتب الطباعة
الرسوم	• 500 درهم • 300 درهم اعلان لكل طرف مدعى عليه	
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. الحصول على تقرير بالقيود متضمناً موعد الجلسة 3. سداد رسم مقابل الخدمة المقررة	
الشروط والأحكام		
1. يجب أن تشمل صحيفة النزاع على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني لمراكز الوساطة والتوفيق 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية مترجمة قانونية. 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها. 6. أن يكون النزاع محدد القيمة ، وفيما عدى ذلك يجوز نظره لإقرار الصلح في حال اتفاق الأطراف (ولا ينطبق هذا الشرط بالنسبة للأطراف الذين بينهم صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة حيث يتم نظر الملف دون التقيد بالمبلغ المذكور.		



ADJD0002	رمز الخدمة	طلب فتح ملف منازعة أسرية	
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك اللجوء إلى التوجيه والإصلاح الأسري للعمل على حل النزاع الاسري بين الزوج وزوجته وأفراد الاسرة صالحاً قبل اللجوء إلى القضاء	
تصنيف الخدمة	القيود لدى الحلول البديلة لفض النزاعات	زمن إنجاز الخدمة	
قنوات الخدمة	 مكاتب الطباعة	 مكاتب المحامين	 الموقع الإلكتروني
الوثائق المطلوبة		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. عقد الزواج 3. خلاصة القيد للمواطنين 4. شهادات ميلاد الأبناء 5. نموذج صحيفة منازعة حلول بديلة (منازعة أسرية) 6. المستندات المؤيدة (صورة الحكم الصادر أو اتفاقية التسوية أو الطلاق وغيرها)	
الرسوم		1. 500 درهم طلب فتح ملف تظاهر أسري، استشارات أسرية، النفقات، رؤية واصطحاب المحضونين، تسليم الأوراق الرسمية، ضم الحضانت، استرجاع المقتنيات الشخصية والذهب والحلي، استرداد المهر. 2. 2000 درهم الخلع 3. 1000 درهم طلب تخفيض نفقة الأطفال، إسقاط حضانت 4. 300 درهم اثبات الحضانت، مسكن الحضانت، تسليم جواز السفر، تجديد واستخراج الأوراق الثبوتية والمستندات الرسمية، دفع فواتير الماء والكهرباء. 5. 200 درهم طلب اثبات إقرار انقضاء العدة، اثبات عدم مراجعة زوجية، اثبات المراجعة الزوجية، إتمام مراسم الزواج، طلب مهر، طلب مؤخر الصداق، إشهاد الطلاق، نفقة الوالدين.	
إجراءات الخدمة		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. الحصول على تقرير بالقيود متضمناً موعد الجلسة 3. سداد رسوم مقابل الخدمة المقررة	
الشروط والأحكام			



1. يجب أن تشمل صحيفة النزاع على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.
2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني لمراكز الحلول البديلة.
3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.
6. لا يختص التوجيه الأسري بنظر الدعاوى التي لا يتصور الصلح فيها (مثل دعاوى إثبات النسب أو إنكاره، إثبات الزواج، إثبات الهجر، تعديل وصف الطلاق، تنفيذ حكم اجنبي، قيد دعوى تنفيذ، طلب الوصايا، فسخ عقد الزواج لاختلاف الدين، طلب التطبيق للإيلاء وللظهار).



ADJD0003	رمز الخدمة	طلب قيد دعوى إدارية- المحكمة الابتدائية
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى للمطالبة بإلغاء قرار إداري وغيرها من الدعاوى التي تنجم عن أعمال السلطات الإدارية.
تصنيف الخدمة	القيد	زمن إنجاز الخدمة
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني	مكاتب المحامين
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. صحيفة الدعوى وفي حال الطلب بإلغاء القرار الإداري (نموذج إلغاء القرار الإداري). 6. المستندات المؤيدة	مكاتب الطباعة
الرسوم	• الدعاوى معلومة القيمة: 5% من قيمة المطالبة (يحد أدنى 100 درهم ويحد أقصى 40,000 درهم) • الدعاوى غير معلومة القيمة: 4000 درهم • دعاوى إلغاء القرار الإداري: 0 درهم • 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه	
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب. 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة	
الشروط والأحكام		
1. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهوايف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية مترجمة قانونية. 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها. 6. قضايا الحكومة تمثل الجهات والمؤسسات الحكومية المحلية بإمارة أبوظبي		



ADJD0004	رمز الخدمة	طلب قيد ملف تركة- المحكمة الابتدائية
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد ملف تركة للحصول على حكم في مسألة تتعلق بالتركات وحصر الإرث وتوزيعه بين الورثة والتصرفات الناشئة عن ذلك.
تصنيف الخدمة	القيد	زمن إنجاز الخدمة
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني	مكاتب المحامين
الوثائق المطلوبة		مكاتب الطباعة
الرسوم		
إجراءات الخدمة		
الشروط والأحكام		

1. بطاقة الهوية الإماراتية
2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل
3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي
4. نموذج صحيفة الدعوى (دعاوى الأسرة)
5. المستندات المؤيدة (إعلام الورثة، حكم تركة سابق، مستندات عناصر التركة
معلومات عن الحقوق التي تركها المتوفى)
6. الأوراق الثبوتية للمتوفى والورثة (الهوية الإماراتية، جواز السفر، خلاصة القيد للمواطنين، الإقامة للوافدين)

• 150 درهم لطلب فتح ملف تركة
• 200 درهم كل عنصر من عناصر التركة في طلبات حصر الإرث (بعد أقصى 2,000 درهم)
• 500 تعيين مدير للتركة
• 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه

1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة
2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب
3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة

1. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.
2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.
3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0005	رمز الخدمة	طلب قيد دعوى أحوال مال-المحكمة الابتدائية		
		وصف الخدمة من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على حكم في مسألة تتعلق بأحوال المال مثل طلبات التصرف في أموال القصر وطلب تعيين الوصي وعزله		
	يومي عمل	القيود	تصنيف الخدمة	
	مكاتب الطباعة	مكاتب المحامين	الموقع الإلكتروني	قنوات الخدمة
				الوثائق المطلوبة 1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. نموذج صحيفة الدعوى (دعاوى الأسرة) 5. المستندات المؤيدة
				الرسوم • 500 درهم لطلب تعيين وصي أو مصفي للتركة أو عزلهما أو استبداهما أو محاسبتهما • 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
				إجراءات الخدمة 1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيود متضمناً موعد الجلسة
				الشروط والأحكام 1. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0007	رمز الخدمة	طلب قيد إذن- المحكمة الابتدائية
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على إذن بالتصرف في أموال القاصر أو المحجور عليه مثل الإذن بالبيع أو الشراء أو الحصول على تمويل
تصنيف الخدمة	القيد	زمن إنجاز الخدمة
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني	مكاتب المحامين
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. نموذج صحيفة الدعوى (دعوى الأسرة) 5. المستندات المؤيدة (شهادة راتب القاصر إن كان يعمل ، حكم حجر وتعيين قيم، حكم تركة للقاصر)	
الرسوم	500 درهم	
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد	
الشروط والأحكام		
1. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحكمة. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.		



ADJD0008	رمز الخدمة	طلب قيد دعوى إيجارات-المحكمة الابتدائية
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى ابتدائية للمطالبة المالية أو حق ناشئ عن علاقة إيجارية بحسب القانون و المتعلقة بعقار مع وجوب مراعاة الاختصاص المكاني
تصنيف الخدمة	القيد	زمن إنجاز الخدمة
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني	مكاتب المحامين
الوثائق المطلوبة		مكاتب الطباعة
الرسوم		مكاتب المحامين
إجراءات الخدمة		الموقع الإلكتروني
الشروط والأحكام		
1. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهوايف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.		



ADJD0009	رمز الخدمة	طلب وضع الصيغة التنفيذية على عقد إيجار	
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب وضع الصيغة التنفيذية على عقد إيجار موثق حسب الأصول من دائرة البلديات والنقل بإمارة أبوظبي للتمكن من فتح ملف للمطالبة بتنفيذ ما جاء في العقد مثل القيمة الإيجارية أو الإخلاء أو براءة ذمتك من المياه والكهرباء.	
	تصنيف الخدمة	القيود	
	يومي عمل	زمن إنجاز الخدمة	
			
	مكاتب الطباعة	مكاتب المحامين	الموقع الإلكتروني
			الوثائق المطلوبة
			1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. نموذج صحيفة الدعوى (عريضة لتنفيذ عقد الإيجار) 6. عقد الإيجار موثقاً من دائرة الشؤون البلدية بإمارة أبوظبي 7. ما يفيد بعدم إيداع القيمة الإيجارية في المحكمة.
			الرسوم
			• 5% من قيمة عقد الإيجار السنوي (بحد أدنى 100 درهم ويحد أقصى 40,000 درهم) • 150 درهم للصيغة التنفيذية
			إجراءات الخدمة
			1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. سداد الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على نسخة من عقد الإيجار الموثق مختوماً بختم الصيغة التنفيذية
			الشروط والأحكام
			1. الحالات المقبولة لوضع الصيغة التنفيذية مباشرة هي (المطالبة بقيمة الإيجار المتأخر، المطالبة ببراءة الذمة من الماء والكهرباء، إخلاء العقار). 2. تقديم ما يفيد إخطار المستأجر خلال المدة القانونية في حال تضمن طلب إخلاء العقار لعدم الرغبة بالتجديد (الإنذار العدلي). 3. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 4. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحكمة.



5. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
6. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
7. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0010	رمز الخدمة	طلب قيد دعوى تجارية- المحكمة الابتدائية
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى ابتدائية للمطالبة المالية أو حق ناشئ عن علاقة تجارية
		وصف الخدمة
		تصنيف الخدمة
		القيد
		زمن إنجاز الخدمة
		يومي عمل
		مكاتب الطباعة
		مكاتب المحامين
		الموقع الإلكتروني
		قنوات الخدمة
		الوثائق المطلوبة
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمدعي عليها 6. نموذج صحيفة الدعوى (الدعوى التجارية) 7. الإحالة الصادرة من قسم الوساطة والتوفيق. 8. المستندات المؤيدة
		الرسوم
		• الدعاوى معلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى (بحد أدنى 100 درهم وبحد أقصى 40,000 درهم) • الدعاوى غير معلومة القيمة: 4000 درهم • 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		إجراءات الخدمة
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. لحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
		الشروط والأحكام
		1. تقرير استشاري بالنسبة للدعاوى المحددة في القرار 64-2021 بشأن دعاوى الخبرة 2. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx



3. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.
4. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.
5. يجب أن تكون جميع المستندات (ماعداء كشوفات الحساب البنكية والشيكات) مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
6. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
7. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0011	رمز الخدمة	طلب قيد دعوى مدنية
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى ابتدائية للمطالبة المالية أو حق ناشئ عن علاقة مدنية.
تصنيف الخدمة	القيد	زمن إنجاز الخدمة
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني	مكاتب المحامين
		مكاتب الطباعة
الوثائق المطلوبة		
الرسوم		
إجراءات الخدمة		
الشروط والأحكام		
1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات (ماعداء كشوفات الحساب البنكية والشيكات) مترجمة إلى اللغة العربية وترجمة قانونية.		



دائرة القضاء
JUDICIAL DEPARTMENT

4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0012	رمز الخدمة	طلب قيد دعوى عمالية
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى ابتدائية للمطالبة بأي حق ناشئ عن علاقة عمل.
يومي عمل	زمن إنجاز الخدمة	القيد
		
مكاتب الطباعة	مكاتب المحامين	الموقع الالكتروني
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. نموذج صحيفة الدعوى (الدعوى العمالية) 6. الإحالة من وزارة التوظيف والموارد البشرية 7. المستندات المؤيدة (عقد العمل)
		1. الدعاوى معلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى (بحد أدنى 100 درهم ويحد أقصى 40,000 درهم) 2. الدعاوى غير معلومة القيمة: 4000 درهم 3. إذا كانت الدعوى مرفوعة من قبل العامل: • معفى من الرسوم إذا كان راتب العامل أقل من 20 ألف درهم شهريا والمطالبة لا تزيد عن 100 ألف درهم. • 3% من قيمة المطالبة إذا كان راتب العامل أكثر من 20 ألف درهم شهريا والمطالبة لا تزيد عن 100 ألف درهم. • 5% إذا كانت قيمة المطالبة أكثر من 100 ألف درهم 4. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
الشروط والأحكام		



1. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.
2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.
3. يجب أن تكون جميع المستندات (ماعد كشوفات الحساب البنكية والشيكات) مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0013	رمز الخدمة	طلب قيد أمر أداء تجاري أو مدني أو إجاري
		من خلال هذه الخدمة، (يمكن قيد أمر أداء إذا كان حق الدائن ثابتاً بالكتابة - إلكترونياً أو ورقياً - وحال الأداء وكان كل ما يطالب به ديناً من النقود معين المقدار أو منقولاً محددًا بذاته أو معيناً بنوعه ومقداره)
تصنيف الخدمة	القيد	زمن إنجاز الخدمة
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني	مكاتب المحامين
		مكاتب الطباعة
		يوم عمل
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. نموذج صحيفة الدعوى (أمر أداء) 6. المستندات المؤيدة (ما يفيد تكليف المطلوب ضده بالوفاء (إنذار عدلي مع إشعار بالاستلام)	
الرسوم	5% من قيمة المطالبة (بحد أدنى 100 درهم ، وحد أقصى 40000 درهم)	
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة	
الشروط والأحكام		
1. مضي مالا يقل عن خمسة أيام من تكليف المطلوب ضده بالوفاء، ويتم التكليف عن طريق القائه بالإعلان بالمحكمة. 2. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.		



ADJD0014	رمز الخدمة	طلب قيد دعوى إفلاس/إعسار- المحكمة الابتدائية
		وصف الخدمة
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على حكم بالإفلاس أمام المحكمة التجارية أو الإعسار أمام المحكمة المدنية وفق الإجراءات التي حددها القانون
		تصنيف الخدمة
		القيد
		زمن إنجاز الخدمة
		يومي عمل
		قنوات الخدمة
		الموقع الإلكتروني
		مكاتب المحامين
		مكاتب الطباعة
		الوثائق المطلوبة
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. نموذج صحيفة الدعوى (الدعوى تجارية؛ للإفلاس، والدعوى المدنية؛ للإعسار) 6. المستندات المؤيدة المتعلقة بإجراءات الإفلاس أو الإعسار
		الرسوم
		1. طلب قيد إشهار إعسار مدني: 300 درهم 2. طلب قيد إشهار إفلاس تجاري: 1,000 درهم 3. طلب تعديل الخطة بعد المصادقة عليها 500 درهم
		إجراءات الخدمة
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد.
		الشروط والأحكام
		1. مستندات طلب الإفلاس حسب ما ورد في قانون الإفلاس لطلب افتتاح إجراءات الإفلاس والتسوية 2. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها



ADJD0016	رمز الخدمة	طلب قيد تظلم من أمر على عريضة- (ابتدائي - استئناف)
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد تظلم من الأمر على العريضة للاعتراض على القرار الصادر في العريضة.
تصنيف الخدمة	القيود	زمن إنجاز الخدمة
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني	مكاتب المحامين
الوثائق المطلوبة		مكاتب الطباعة
الرسوم		
إجراءات الخدمة		
الشروط والأحكام		

1. بطاقة الهوية الإماراتية
2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل
3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي
4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها
5. نموذج صحيفة الدعوى (تظلم امر على عريضة)
6. المستندات المؤيدة (صورة من الحكم المتظلم منه)

1. 300 درهم للتظلم من الأمر على عريضة
2. 200 درهم للتظلم من الأمر على عريضة لإلغاء المنع من السفر
3. 50 درهم للتظلم من الأمر على عريضة الصادرة في مسألة متعلقة بالأحوال الشخصية
4. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
• لا تفرض رسوم على التظلمات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة.

1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة.
2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب.
3. الحصول على تقرير بالقيود متضمناً موعد الجلسة.

1. يجب أن تشمل صحيفة التظلم على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.
2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.
3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0017	رمز الخدمة	طلب قيد تظلم على أمر أداء	
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد تظلم من أمر أداء (في حال كانت قيمة المطالبة في الأمر على أداء أقل من 50 ألف درهم) ويمكن تقديمه من كل من تضرر كلياً أو جزئياً من ذلك الأمر ولكل ذي شأن بالأمر بالتظلم من هذا الأمر.	
	تصنيف الخدمة	القيد	
	يومي عمل	زمن إنجاز الخدمة	
			
	مكاتب الطباعة	مكاتب المحامين	الموقع الإلكتروني
			1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمستأنف ضدها 6. نموذج صحيفة الدعوى (تظلم امر على عريضة) 7. المستندات المؤيدة (نسخة من قرار الأمر أداء)
			الوثائق المطلوبة
			2.5% من قيمة المطالبة وبعد أدنى 100 درهم (نصف الرسم المسدد في أمر الاداء).
			1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
			الرسوم
			إجراءات الخدمة
			الشروط والأحكام
			1. ميعاد التظلم على أمر الأداء هو 15 يوماً من تاريخ إعلان المدين بالأمر 2. يجب أن تشمل صحيفة التظلم على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0018	رمز الخدمة	طلب قيد دعوى مستعجلة- المحكمة الابتدائية	
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى مستعجلة مثل دعاوى إثبات الحالة وندب الخبير وسماع الشهود	
تصنيف الخدمة	القيود	زمن إنجاز الخدمة	يومي عمل
قنوات الخدمة	 الموقع الإلكتروني	 مكاتب المحامين	 مكاتب الطباعة
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. نموذج صحيفة الدعوى (الدعوى التجارية، الدعوى المدنية) 6. المستندات المؤيدة		
الرسوم	1. 300 درهم 2. 1050 درهم لندب خبير وإثبات الحالة (750+300) 3. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه		
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيود متضمناً موعد الجلسة		
الشروط والأحكام			
1. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.			



ADJD0019	رمز الخدمة	طلب قيد التماس إعادة نظر (ابتدائي - استئناف - نقض)
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد التماس إعادة النظر في الأحكام الانتهائية بحسب شروط المادة رقم (171) من قانون الإجراءات المدنية.
تصنيف الخدمة	القيد	زمن إنجاز الخدمة
قنوات الخدمة	 الموقع الإلكتروني	 مكاتب المحامين
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال الوكالة لتقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. نموذج صحيفة الدعوى (التماس إعادة النظر) 6. المستندات المؤيدة (صورة من الحكم المطلوب إعادة النظر فيه)	
الرسوم	1. في الدعاوى المدنية: 1000 درهم على الطلب + 200 درهم في حالة طلب وقف تنفيذ الحكم + 500 درهم تأمين 2. في دعاوى الأحوال الشخصية: 300 درهم على الطلب + 100 درهم في حالة طلب وقف تنفيذ الحكم + 500 درهم تأمين 3. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه. • تعفى من الرسوم الطلبات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة • يفرض على العامل رسم إذا كانت الدعوى فرضت عليها رسوم في الحالات المحددة	
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة	
الشروط والأحكام		
1. يجب أن تشتمل صحيفة التماس على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب مراعاة شروط المادة رقم (171) من قانون الإجراءات المدنية.		



4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0020	رمز الخدمة	طلب قيد تفسير حكم (ابتدائي - استئناف - نقض)
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد تفسير لتوضيح الغموض أو الإبهام الذي اكتنف الحكم
	تصنيف الخدمة	القيد
	قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني
	الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. نموذج صحيفة الدعوى 6. المستندات المؤيدة (صورة من الحكم المطلوب تفسيره)
	الرسوم	1. 300 درهم في جميع الدعاوى ما عدا دعاوى الأحوال الشخصية 2. 50 درهم في دعاوى الأحوال الشخصية 3. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
	إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
الشروط والأحكام		
1. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.		



ADJD0021	رمز الخدمة	طلب قيد دعوى إغفال طلبات (ابتدائي- استئناف - نقض)
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب للنظر في الطلبات التي أغفلتها المحكمة مصدرة الحكم.
يومي عمل	زمن انجاز الخدمة	القيد
		
مكاتب الطباعة	مكاتب المحامين	الموقع الالكتروني
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. نموذج صحيفة الدعوى 6. المستندات المؤيدة (صورة الحكم الذي تم إغفال طلباته)
		1. 500 درهم • تعفى من الرسوم الطلبات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة • يفرض على العامل رسم إذا كانت الدعوى فرضت عليها رسوم في الحالات المحددة. 2. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
الشروط والأحكام		
1. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحكمة. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.		



رمز الخدمة	طلب قيد استئناف التصديق على الحكم / بطلان حكم التحكيم
ADJD0022	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الطعن على حكم التحكيم الصادر، وذلك أمام محكمة الاستئناف.
تصنيف الخدمة	القيد
قنوات الخدمة	 مكاتب الطباعة  مكاتب المحامين  الموقع الإلكتروني
الوثائق المطلوبة	<ol style="list-style-type: none">1. بطاقة الهوية الإماراتية2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمستأنف ضدها7. نموذج صحيفة الدعوى (بطلان حكم التحكيم)6. المستندات المؤيدة (الحكم المطعون عليه)
الرسوم	<ul style="list-style-type: none">• 5000 درهم في حالة طلب تصديق حكم أو بطلان حكم التحكيم• 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
إجراءات الخدمة	<ol style="list-style-type: none">7. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة8. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب9. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
الشروط والأحكام	
<ol style="list-style-type: none">1. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx2. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.	



ADJD0023	رمز الخدمة	طلب قيد استئناف طلب اجراءات التحكيم	
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد استئناف متعلق بإجراءات التحكيم المختلف عليها.	
تصنيف الخدمة	القيد	زمن إنجاز الخدمة	يومي عمل
قنوات الخدمة	 الموقع الالكتروني	 مكاتب المحامين	 مكاتب الطباعة
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمستأنف ضدها 6. نموذج صحيفة الدعوى (طلب بطلان حكم) 7. المستندات المؤيدة (حكم التحكيم في حالة طلب تصديق)		
الرسوم	1. 300 درهم في حالة تقديم أي طلب آخر يتعلق بإجراءات التحكيم 2. 1500 درهم في حالة طلب تعيين أو رد محكم 3. 750 درهم في حالة طلب حجز تحفظي على منقول 4. 7500 درهم في حالة طلب حجز على عقار أو سفينة 5. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه		
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة		
الشروط والأحكام			
1. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الالكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx 2. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.			



4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0024	رمز الخدمة	طلب قيد دعوى استئناف إداري	
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طعن أمام محكمة الاستئناف على الأحكام الصادرة من محكمة أول درجة	
تصنيف الخدمة	القيود	زمن إنجاز الخدمة	يومي عمل
قنوات الخدمة	 الموقع الإلكتروني	 مكاتب المحامين	 مكاتب الطباعة
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. نموذج صحيفة الدعوى (استئناف إداري) 6. المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)		
الرسوم	1. استئناف دعاوى إلغاء القرار الإداري معفاة من الرسوم 2. الدعاوى معلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى بما لا يزيد عن 10,000 درهم وبما لا يقل عن 100 درهم. 3. الدعاوى غير معلومة القيمة: 2,000 درهم ويخفض الرسم إلى النصف إذا كان الحكم المستأنف في مسألة فرعية 4. يودع خزينة المحكمة مبلغ تأمين بقيمة 2,000 درهم، إذا كانت قيمة الدعوى المستأنفة لا تتجاوز 50,000 درهم 5. 500 درهم في المواد المستعجلة وقرار قاضي التنفيذ 6. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه		
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيود متضمناً موعد الجلسة		
الشروط والأحكام			
1. ميعاد الاستئناف على الأحكام الصادرة هو 30 يوماً			



2. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.
3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.
4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0025	رمز الخدمة	طلب قيد استئناف التركات
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طعن أمام محكمة الاستئناف على الأحكام الصادرة من محكمة أول درجة
تصنيف الخدمة	القيد	زمن إنجاز الخدمة
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني	مكاتب المحامين
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. نموذج صحيفة الدعوى (استئناف أحوال شخصية) 6. المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)	
الرسوم	• 100 درهم • 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه	
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة	
الشروط والأحكام		
1. ميعاد الاستئناف على الأحكام الصادرة هو 30 يوماً 2. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهوائف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.		



ADJD0026	رمز الخدمة	طلب قيد استئناف أحوال شخصية
		وصف الخدمة
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طعن أمام محكمة الاستئناف على الأحكام الصادرة من محكمة أول درجة
		تصنيف الخدمة
		القيد
		زمن إنجاز الخدمة
		يومي عمل
		قنوات الخدمة
		الموقع الإلكتروني
		مكاتب المحامين
		مكاتب الطباعة
		الوثائق المطلوبة
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. نموذج صحيفة الدعوى (استئناف أحوال شخصية) 5. المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)
		الرسوم
		1. 100 درهم • لا تفرض رسوم على الاستئنافات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة 2. 50 درهم على القرارات والأحكام التي يجوز الطعن فيها الصادرة قبل الفصل في الموضوع 3. 100 درهم في المواد المستعجلة وقرار قاضي التنفيذ 4. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		إجراءات الخدمة
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
		الشروط والأحكام
		1. ميعاد الاستئناف على الأحكام الصادرة هو 30 يوماً 2. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0027	رمز الخدمة	طلب قيد استئناف إيجاري
		من خلال هذه الخدمة يمكنك التقدم بطلب قيد طعن أمام محكمة الاستئناف على الأحكام الصادرة من محكمة أول درجة
يومي عمل	زمن إنجاز الخدمة	القيد
 مكاتب الطباعة	 مكاتب المحامين	 الموقع الإلكتروني
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمستأنف ضدها 6. صحيفة الاستئناف المعتمدة - يمكن الحصول عليها من موقع دائرة القضاء. 7. المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)
		1. الدعاوى معلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى بما لا يزيد عن 10,000 درهم وبما لا يقل عن 100 درهم. 2. الدعاوى غير معلومة القيمة: 2,000 درهم ويخفض الرسم إلى النصف إذا كان الحكم المستأنف في مسألة فرعية 3. يودع خزينة المحكمة مبلغ تأمين بقيمة 2,000 درهم، إذا كانت قيمة الدعوى المستأنفة لا تتجاوز 50,000 درهم 4. 500 درهم في المواد المستعجلة وقرار قاضي التنفيذ 5. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
الشروط والأحكام		
1. ميعاد الاستئناف على الأحكام الصادرة في الإجراءات هو 15 يوماً.		



2. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد :
https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx
 3. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.
 4. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.
 5. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
 6. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
- في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0028	رمز الخدمة	طلب قيد استئناف تجاري	
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طعن أمام محكمة الاستئناف على الأحكام الصادرة من محكمة أول درجة.	
تصنيف الخدمة	القيد	زمن إنجاز الخدمة	يومي عمل
قنوات الخدمة	 الموقع الإلكتروني	 مكاتب المحامين	 مكاتب الطباعة
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمستأنف ضدها 6. نموذج صحيفة الدعوى (استئناف تجاري) 7. المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)		
الرسوم	1. الدعاوى معلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى بما لا يزيد عن 10,000 درهم وبما لا يقل عن 100 درهم. 2. الدعاوى غير معلومة القيمة: 2,000 درهم ويخفض الرسم إلى النصف إذا كان الحكم المستأنف في مسألة فرعية 3. يودع خزينة المحكمة مبلغ تأمين بقيمة 2,000 درهم، إذا كانت قيمة الدعوى المستأنفة لا تتجاوز 50,000 4. 500 درهم في المواد المستعجلة وقرار قاضي التنفيذ 5. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه		
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة		
الشروط والأحكام			
1. ميعاد الاستئناف على الأحكام الصادرة هو 30 يوماً.			



7. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد :
https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx
8. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.
9. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.
10. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
11. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0029	رمز الخدمة	طلب قيد استئناف مدني
		وصف الخدمة
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طعن أمام محكمة الاستئناف على الأحكام الصادرة من محكمة أول درجة.
		تصنيف الخدمة
		القيد
		يومي عمل
		زمن إنجاز الخدمة
		قنوات الخدمة
		الموقع الإلكتروني
		مكاتب المحامين
		مكاتب الطباعة
		الوثائق المطلوبة
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمستأنف ضدها 6. نموذج صحيفة الدعوى (استئناف مدني) 7. المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)
		الرسوم
		1. الدعاوى معلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى بما لا يزيد عن 10,000 درهم وبما لا يقل عن 100 درهم. 2. الدعاوى غير معلومة القيمة: 2,000 درهم ويخفض الرسم إلى النصف إذا كان الحكم المستأنف في مسألة فرعية 3. يودع خزينة المحكمة مبلغ تأمين بقيمة 2,000 درهم، إذا كانت قيمة الدعوى المستأنفة لا تتجاوز 50,000 درهم 4. 500 درهم في المواد المستعجلة وقرار قاضي التنفيذ 5. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		إجراءات الخدمة
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
		الشروط والأحكام
		1. ميعاد الاستئناف على الأحكام الصادرة هو 30 يوماً.



ADJD0030	رمز الخدمة	2. يتم الطلب قبل استئناف الدعوى الاقتصادية من الا...	
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طعن أمام محكمة الاستئناف على الأحكام الصادرة من محكمة أول درجة.	
	يوم عمل	القيود	تصنيف الخدمة
	زمن إنجاز الخدمة	الصادرة من خارج الدولة يجب ان يطبقين بالذات غير الناطقين بال...	قنوات الخدمة
	مكاتب الطباعة	مكاتب المحامين	الموقع الالكتروني
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمستأنف ضدها 6. نموذج صحيفة الدعوى (استئناف عمالي) 7. المستندات المؤيدة	الوثائق المطلوبة
		1. يفرض على العامل رسم إذا كانت الدعوى فرضت عليها رسوم في الحالات المحددة. 2. الدعاوى معلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى ولا يزيد عن 10,000 درهم وبما لا يقل عن 100 درهم. 3. الدعاوى غير معلومة القيمة: 2,000 درهم ويخفض الرسم إلى النصف إذا كان الحكم المستأنف في مسألة فرعية 4. 500 درهم في المواد المستعجلة وقرار قاضي التنفيذ 5. يودع خزينة المحكمة مبلغ تأمين بقيمة 2,000 درهم، إذا كانت قيمة الدعوى المستأنفة لا تتجاوز 50,000 درهم (بالنسبة لمحكمة المطالبات البسيطة) 6. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه	الرسوم
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيود متضمناً موعد الجلسة	إجراءات الخدمة
		الشروط والأحكام	
		1. ميعاد الاستئناف على الأحكام الصادرة هو 30 يوماً.	



2. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد :
https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx
3. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.
4. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.
5. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
6. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
- في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0031	رمز الخدمة	طلب قيد استئناف على تظلم من أمر على عريضة		
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد استئناف على تظلم من أمر على عريضة صادر من محكمة أول درجة		
	تصنيف الخدمة	القيد		
	يومي عمل	زمن إنجاز الخدمة		
	مكاتب الطباعة	مكاتب المحامين	الموقع الإلكتروني	قنوات الخدمة
				الوثائق المطلوبة
				الرسوم
				إجراءات الخدمة
				الشروط والأحكام
				1. ميعاد الاستئناف على التظلمات المستعجلة 10 أيام.



12. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx
13. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.
14. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.
15. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
16. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0032	رمز الخدمة	طلب قيد استئناف على أمر أداء
		وصف الخدمة
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك قيد طعن بالاستئناف على أوامر الأداء في حالة كان قيمة الأمر تتجاوز 50,000 درهم
		تصنيف الخدمة
		القيد
		يوم عمل
		زمن إنجاز الخدمة
		قنوات الخدمة
		الموقع الإلكتروني
		مكاتب المحامين
		مكاتب الطباعة
		الوثائق المطلوبة
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل رخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمستأنف ضدها 6. نموذج صحيفة الدعوى (استئناف مدني، استئناف تجاري) 7. المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)
		الرسوم
		• 5% من قيمة الدعوى بما لا يزيد عن 10,000 درهم وبما لا يقل عن 100 درهم. • 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		إجراءات الخدمة
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
		الشروط والأحكام
		1. ميعاد الاستئناف على قرارات أوامر الأداء هو 30 يوماً. 2. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx 3. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 4. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 5. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 6. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 7. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0033	رمز الخدمة	طلب قيد نقض إداري
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طعن بالنقض على الأحكام الاستئنافية
تصنيف الخدمة	القيد	زمن إنجاز الخدمة
		يومي عمل
قنوات الخدمة	 مكاتب المحامين	
الوثائق المطلوبة		<ol style="list-style-type: none">1. بطاقة الهوية الإماراتية2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمستأنف ضدها6. نموذج صحيفة الدعوى (صحيفة طعن)7. المستندات المؤيدة (الحكم الابتدائي + حكم الاستئناف) + طلب ومحضر الإيداع .
الرسوم		<ol style="list-style-type: none">1. 2,000 درهم رسم ثابت2. 3,000 درهم مبلغ تأمين3. 1,000 درهم لوقف التنفيذ + الجهات الحكومية معفية من الرسم والتأمين + منازعات الموظفين معفية من الرسوم والتأمين إذا كان الأمر يتعلق بإلغاء قرار إداري4. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
إجراءات الخدمة		<ol style="list-style-type: none">1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة عن طريق المحامي المعتمد من خلال القنوات المتاحة2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب.3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
الشروط والأحكام		
<ol style="list-style-type: none">1. ميعاد الطعن على الأحكام الصادرة هو 30 يوماً.2. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx3. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية مترجمة قانونية.		



5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0034	رمز الخدمة	طلب قيد نقض أحوال شخصية
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طعن بالنقض على الأحكام الاستئنافية
تصنيف الخدمة	القيد	زمن إنجاز الخدمة
		يومي عمل
قنوات الخدمة	 مكاتب المحامين	
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. نموذج صحيفة الدعوى (صحيفة طعن) 5. المستندات المؤيدة (الحكم الابتدائي + حكم الاستئناف) + طلب ومحضر الإيداع .	
الرسوم	1. 500 درهم رسم ثابت 2. 1,000 درهم مبلغ تأمين 3. 100 درهم لوقف التنفيذ • لا تفرض رسوم على الطعن المقدم المتعلق بالنفقة إذا كان مقدمة من مستحقي النفقة 4. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه	
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة عن طريق المحامي المعتمد من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة	
الشروط والأحكام		
1. ميعاد الطعن على الأحكام الصادرة هو 30 يوماً 2. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.		



ADJD0035	رمز الخدمة	طلب قيد نقض إيجاري
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طعن بالنقض على الأحكام الاستئنافية الإيجارية إذا كانت قيمة الدعوى أمام محكمة أول درجة تجاوز مبلغ 300,000 درهم أو غير معلومة القيمة.
يومي عمل	زمن إنجاز الخدمة	القيد
		 مكاتب المحامين
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالات 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمطعون ضدها 6. نموذج صحيفة الدعوى (صحيفة طعن) 7. المستندات المؤيدة (الحكم الابتدائي + حكم الاستئناف) + طلب ومحضر الإيداع .
		1. 2,000 درهم رسم ثابت 2. 3,000 درهم مبلغ تأمين 3. 1,000 درهم لوقف التنفيذ + الجهات الحكومية معفية من الرسم والتأمين 4. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة عن طريق المحامي المعتمد من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
الشروط والأحكام		
		1. ميعاد الطعن على الأحكام الصادرة هو 30 يوماً. 2. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx 3. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية مترجمة قانونية.



5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0036	رمز الخدمة	طلب قيد نقض تجاري
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طعن بالنقض على الأحكام الاستئنافية التجارية إذا كانت قيمة الدعوى أمام محكمة أول درجة تجاوز مبلغ 500,000 درهم أو غير معلومة القيمة.
	تصنيف الخدمة	القيد
	قنوات الخدمة	 مكاتب المحامين
	الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمطعون ضدها 6. نموذج صحيفة الدعوى (صحيفة طعن) 7. المستندات المؤيدة (الحكم الابتدائي + حكم الاستئناف) + طلب ومحضر الإيداع .
	الرسوم	1. 2,000 درهم رسم ثابت 2. 3,000 درهم مبلغ تأمين 3. 1,000 درهم لوقف التنفيذ + الجهات الحكومية معفية من الرسم والتأمين 4. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
	إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة عن طريق المحامي المعتمد من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
الشروط والأحكام		
		1. ميعاد الطعن على الأحكام الصادرة هو 30 يوماً. 2. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search By BN.aspx 3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.



4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0037	رمز الخدمة	طلب قيد نقض مدني
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طعن بالنقض على الأحكام الاستثنائية المدنية إذا كانت قيمة الدعوى أمام محكمة أول درجة تجاوز مبلغ 500,000 درهم أو غير معلومة القيمة.
	تصنيف الخدمة	القيد
	يومي عمل	زمن إنجاز الخدمة
		 مكاتب المحامين
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمطعون ضدها 6. نموذج صحيفة الدعوى (صحيفة طعن) 7. المستندات المؤيدة (الحكم الابتدائي + حكم الاستئناف) + طلب ومحضر الإيداع .
		1. 2,000 درهم رسم ثابت 2. 3,000 درهم مبلغ تأمين 3. 1,000 درهم لوقف التنفيذ + الجهات الحكومية معفية من الرسم والتأمين 4. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة عن طريق المحامي المعتمد من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
		الشروط والأحكام
		1. ميعاد الطعن على الأحكام الصادرة هو 30 يوماً. 2. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx 3. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.



4. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.
5. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
6. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
7. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0038	رمز الخدمة	طلب قيد نقض عمالي
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طعن بالنقض على الأحكام الاستئنافية العمالية إذا كانت قيمة الدعوى أمام محكمة أول درجة تجاوز مبلغ 500,000 درهم أو غير معلومة القيمة.
	تصنيف الخدمة	القيد
	يومي عمل	زمن إنجاز الخدمة
		 مكاتب المحامين
		الوثائق المطلوبة
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمطعون ضدها 6. نموذج صحيفة الدعوى (صحيفة طعن) 7. المستندات المؤيدة (الحكم الابتدائي + حكم الاستئناف) + طلب ومحضر الإيداع .
		الرسوم
		1. 2,000 درهم رسم ثابت 2. 3,000 درهم مبلغ تأمين 3. 1,000 درهم لوقف التنفيذ • يعفى النقص المرفوع الجهات الحكومية من الرسم والتأمين • يفرض رسم على العامل في حالة أن الدعوى الأساسية فرضت عليها رسوم في الحالات المحددة 4. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		إجراءات الخدمة
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة عن طريق المحامي المعتمد من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
		الشروط والأحكام
		1. ميعاد الطعن على الأحكام الصادرة هو 30 يوماً.



2. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد :
https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx
3. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.
4. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.
5. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
6. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
7. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0039	رمز الخدمة	قيد طلب رجوع - محكمة النقض
		وصف الخدمة من خلال هذه الخدمة، يمكنك قيد طلب رجوع على حكم النقض في حالة توفر شروط المادة رقم (190) من قانون الإجراءات المدنية
	يومي عمل	تصنيف الخدمة
	زمن إنجاز الخدمة	القيد
		قنوات الخدمة  مكاتب المحامين
		الوثائق المطلوبة 1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. نموذج صحيفة الدعوى (صحيفة طعن) 6. المستندات المؤيدة (صورة من حكم الطعن المطلوب الرجوع)
		الرسوم 1. 1,000 درهم في جميع الدعاوى 2. 20,000 درهم تأمين 3. 1,000 درهم لوقف التنفيذ 4. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		إجراءات الخدمة 1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على موعد الجلسة
		الشروط والأحكام
		1. مدة تقديم طلب الرجوع سنة من تاريخ الحكم 2. يجب توفر شروط المادة رقم (190) من قانون الإجراءات المدنية 3. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 4. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 5. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.



6. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
7. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0040	رمز الخدمة	طلب قيد ملف التنفيذ
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد ملف تنفيذ بعد وضع الصيغة التنفيذية على الحكم ليتم البدء بتنفيذ الحكم الصادر
تصنيف الخدمة	قيد ملفات التنفيذ وما يتعلق بها	زمن إنجاز الخدمة
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني	مكاتب المحامين
	مكاتب الطباعة	يومي عمل
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمنفذ ضدها 6. نموذج صحيفة الدعوى (طلب تنفيذ) 7. المستندات المؤيدة (السند التنفيذي، هوية المنفذ ضده أو الرخصة التجارية، رقم الحساب البنك (IBAN)	
الرسوم	1. 2% من المبلغ المتضمن بالسند التنفيذي شاملة الرسوم والمصاريف على ان لا تقل عن 100 درهم ولا تزيد عن 3000 درهم 2. 300 درهم للطلبات الغير معلومة القيمة • لا تفرض رسوم على الدعاوي المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة 3. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه	
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة	
الشروط والأحكام		
1. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx 2. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.		



3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.
4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0041	رمز الخدمة	طلب قيد تظلم على قرارات التنفيذ	
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بقيد تظلم على أي من قرارات التنفيذ.	
تصنيف الخدمة	قيد التظلمات في ملفات التنفيذ	زمن إنجاز الخدمة	
قنوات الخدمة	 مكاتب الطباعة	 مكاتب المحامين	 الموقع الإلكتروني
الوثائق المطلوبة	<ol style="list-style-type: none">1. بطاقة الهوية الإماراتية2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمنفذ ضدها6. الحكم أو القرار المطلوب التظلم منه7. نموذج صحيفة الدعوى (طلب تنفيذ)		
الرسوم	<ol style="list-style-type: none">1. 50 درهم على كل طلب ويحد أقصى 500 درهم ما عدا الحالات التي استثناه القانون• لا تفرض رسوم على الدعاوى المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة2. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه		
إجراءات الخدمة	<ol style="list-style-type: none">1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة		
الشروط والأحكام			
<ol style="list-style-type: none">1. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx2. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.			



ADJD0042	رمز الخدمة	طلب قيد تظلم من قرار الاستشكال الوقفي	
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب التظلم من القرار الصادر بشأن الاستشكال في التنفيذ	
تصنيف الخدمة	قيد التظلمات في ملات التنفيذ	زمن انجاز الخدمة	يومي عمل
قنوات الخدمة	 مكاتب الطباعة	 مكاتب المحامين	 الموقع الالكتروني
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالات 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمنضد ضدها 6. القرار المطلوب الاستشكال منه إن وجد 7. نموذج صحيفة الدعوى (طلب تنفيذ)		
الرسوم	• 300 درهم • 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه		
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على قرار بشأن الاستشكال		
الشروط والأحكام			
1. بيان أسباب الاستشكال. 2. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الالكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx 3. يجب أن تشمل صحيفة التظلم على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 4. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 5. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل. 6. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 7. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.			



ADJD0043	رمز الخدمة	طلب قيد اشكال في التنفيذ
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك طالب التنفيذ أو المنفذ ضده أو لكل ذي مصلحة وذلك إذا عرض إشكال عند تنفيذ إجراء من إجراءات التنفيذ المنازعة في الإجراء بهدف منعه أو وقفه أو استمراره أو طلب بطلانه
يومي عمل	زمن إنجاز الخدمة	قيد ملفات التنفيذ وما يتعلق بها
		
مكاتب الطباعة	مكاتب المحامين	الموقع الالكتروني
		الوثائق المطلوبة
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمنفذ ضدها 6. نموذج صحيفة دعوى (طلب تنفيذ) 7. موافقة قاضي تنفيذ لقيد استشكال - 8. المستندات المؤيدة
		الرسوم
		1. 50 درهم على كل طلب ويحد أقصى 500 درهم ما عدا الحالات التي استثناه القانون • لا تفرض رسوم على الدعاوى المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة 2. 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		إجراءات الخدمة
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة
		الشروط والأحكام
		1. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الالكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search By BN.aspx 2. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم.



4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.
5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0044	رمز الخدمة	طلب قيد استئناف على قرار قاضي التنفيذ
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك طالب التنفيذ أو المنفذ ضده أو لكل ذي صلاحة وذلك بالطعن بطريق الاستئناف على قرارات التنفيذ عند تنفيذ إجراء من إجراءات التنفيذ وذلك بهدف المنازعة في الإجراء بهدف منعه أو وقفه أو استمراره أو طلب بطلانه
يومي عمل	زمن إنجاز الخدمة	قيد ملفات التنفيذ وما يتعلق بها
		
مكاتب الطباعة	مكاتب المحامين	الموقع الإلكتروني
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5. تفاصيل الرخصة الاقتصادية الصادرة من وزارة الاقتصاد للمستأنف ضدها 6. الحكم أو القرار المطلوب التظلم منه 7. نموذج صحيفة دعوى (استئناف)
		• 500 درهم • 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على قرار بقيد استئناف على قرار قاضي تنفيذ
الشروط والأحكام		
1. يتم الحصول على تفاصيل الرخصة الاقتصادية من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد : https://ner.economy.ae/Search_By_BN.aspx 2. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل. 5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.		



ADJD0045	رمز الخدمة	طلب قيد أمر على عريضة أسري
		وصف الخدمة من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد أمر على عريضة أسرية لإصدار قرار من القاضي المختص بصفة مستعجلة أو مؤقتة بناء على العريضة المقدمة
	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى
	يومي عمل	زمن إنجاز الخدمة
	قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني
	مكاتب الطباعة	مكاتب المحامين
	المطلوب	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. عقد الزواج 3. خلاصة القيد للمواطنين 4. شهادات ميلاد الأبناء 5. نموذج صحيفة الدعوى (أمر على عريضة) وفي حال طلب نفقه (نفقة مؤقتة). 6. المستندات المؤيدة (صورة الحكم الصادر أو اتفاقية التسوية أو الطلاق وغيرها)
	الرسوم	• 300 درهم لطلب الأمر على عريضة • 0 درهم لطلب النفقة المؤقتة
	إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. سداد الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد
الشروط والأحكام		
1. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل. 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.		



ADJD0046	رمز الخدمة	طلب قيد تظلم أمر على عريضة أسري
		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طلب التظلم على الأمر الصادر
		تصنيف الخدمة
		الطلبات الأخرى
		يومي عمل
		زمن إنجاز الخدمة
		قنوات الخدمة
		مكاتب الطباعة
		مكاتب المحامين
		الموقع الإلكتروني
		الوثائق المطلوبة
		1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. عقد الزواج 3. خلاصة القيد للمواطنين 4. شهادات ميلاد الأبناء 5. نموذج صحيفة الدعوى (تظلم أمر على عريضة) 6. المستندات المؤيدة (صورة الحكم الصادر أو اتفاقية التسوية أو الطلاق وغيرها)
		الرسوم
		• 50 درهم • 300 درهم للإعلان لكل طرف مدعى عليه
		إجراءات الخدمة
		1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. سداد الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيد
		الشروط والأحكام
		1. يجب أن تشمل صحيفة التظلم على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل. 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.



ADJD0047	رمز الخدمة	طلب قيد طلب في ملف تركت	
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد طلب في ملف تركت موجود مسبقاً مثل طلب إضافة عنصر في تركت	
تصنيف الخدمة	القيد	زمن إنجاز الخدمة	يومي عمل
قنوات الخدمة	 مكاتب الطباعة	 مكاتب المحامين	 الموقع الإلكتروني
الوثائق المطلوبة	<ol style="list-style-type: none">1. بطاقة الهوية الإماراتية2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي4. صحيفة الدعوى5. المستندات المؤيدة (إعلام الورثة، حكم تركت سابق، مستندات عناصر التركة معلومات عن الحقوق التي تركها المتوفى)6. الأوراق الثبوتية للمتوفى والورثة (الهوية الإماراتية، جواز السفر، خلاصة القيد للمواطنين، الإقامة للوافدين)7. ما يقيد ملكية للعنصر المطلوب إضافته في التركة (إن وجد)		
الرسوم	<ul style="list-style-type: none">• 150 درهم لفتح ملف تركت• 200 درهم كل عنصر مطلوب إضافته في التركة (بعد أقصى 2,000 درهم)• 500 تعيين مدير للتركت		
إجراءات الخدمة	<ol style="list-style-type: none">1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب3. الحصول على تقرير بالقيد		
الشروط والأحكام			
<ol style="list-style-type: none">1. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح.2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحكمة.3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية.4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي.5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.			




ADJD0048	رمز الخدمة	طلب وضع الصيغة التنفيذية على شيك مرتجع	
وصف الخدمة		من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب وضع الصيغة التنفيذية على شيك تعذر صرفه بسبب عدم وجود رصيد أو عدم كفايته	
تصنيف الخدمة	القيود	زمن إنجاز الخدمة	يومي عمل
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني	مكاتب المحامين	مكاتب الطباعة
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية 2. وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3. بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4. صحيفة الطلب 5. مذكرة من المصرف بسبب إعادة الشيك (عدم وجود رصيد - عدم كفايته) 6. صورة الشيك		
الرسوم	5% من قيمة المطالبة بحد أقصى 40,000 درهم وبحد أدنى 100 درهم		
إجراءات الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد اعتماد الطلب 3. الحصول على تقرير بالقيود		
الشروط والأحكام			
1. يقتصر هذا الطلب على الشيكات التي يتعذر صرفها بسبب عدم وجود رصيد أو عدم كفايته 2. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين وأرقام الهواتف المتحركة للأطراف بشكل واضح. 3. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 4. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية. 5. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي. 6. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها.			



دائرة القضاء
JUDICIAL DEPARTMENT

قنوات الخدمة





دائرة القضاء
JUDICIAL DEPARTMENT

قنوات التواصل



منصة استفسر

600599799
مركز الاتصال

